[427] 634 - ج: عن الثمالي عن ابي الربيع مثله. بيان: قال الفيروز آبادي: كافاه: دافعه قوله عليه السلام: " فقد كفرت " أي لانكار الخبر المتواتر عن النبي صلى ا عليه وآله أنه أمر أمير المؤمنين عليه السلام بقتال الفرق الثلاث وأنه سماهم مارقين. 635 - ضه شاج: روي أن نافع بن الازرق جاء إلى محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام فجلس بين يديه يسأله عن مسائل الحلال والحرام فقال له أبو جعفر عليه السلام في عرض كلامه: قل لهذه المارقة بما استحللتم فراق أمير المؤمنين عليه السلام وقد سفكتم دماءكم بين يديه في طاعته والقربة إلى ا تعالى بنصرته ؟ فسيقولون لك: إنه حكم في دين ا فقل لهم: قد حكم ا تعالى في شريعة نبيه رجلين من خلقه فقال جل اسمه: " فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق ا بينهما " وحكم رسول ا صلى ا عليه وآله سعد بن معاذ في بني قريظة فحكم فيها بما أمضاه ا تعالى أو ما علمتم أن أمير المؤمنين إنما أمر الحكمين أن يحكما بالقرآن ولا يتعدياه واشترط رد ما خالف القرآن من أحكام الرجال وقال حين قالوا له: " حكمت على نفسك من حكم عليك " فقال: " ما حكمت مخلوقا وإنما حكمت كتاب ا " فأين تجد المارقة تضليل من أمر بالحكم بالقرآن واشترط

_____ 634 - رواه الطبرسي رحمه ا في احتجاجات الامام الباقر عليه السلام من كتاب الاحتجاج ص 325 ط بيروت. 635 - رواه الشيخ المفيد رفع ا مقامه في فضائل الامام الباقر عليه السلام من كتاب الارشاد، ص 265 ط النجف. ورواه الطبرسي في احتجاجات الامام الباقر عليه السلام من كتاب الاحتجاج ص 324 ط بيروت. ورواه الفتال رحمه ا في كتاب روضة الواعظين. وبمعناه رواه البحراني بأسانيد عن مصادر في تفسير الآية: (48) من سورة إبراهيم من تفسير البرهان: ج 2 ص 322.

_____